الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمداولات

الفترة التشريعية السابعة (2016–2018)– السنة الأولى 2016– الدورة البرلمانية العادية (2016 –2017) – العدد: 11

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم الأربعاء 22 ربيع الأول 1438
الموافق 21 ديسمبر 2016 (صباحا)

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 24 ربيع الثاني 1438
الموافق 22 جانفي 2017

فهرس

1) محضر الجلسة العلنية الثامنة عشرة ..... ص 03

- عرض ومناقشة مشروع القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- رد السيد وزير الصناعة والمناجم.

محضر الجلسة العلنية الثامنة عشرة
المنعقدة يوم الأربعاء 22 ربيع الأول 1438
الموافق 21 ديسمبر 2016 (صباحا)

الرئاسة: السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:
- السيد وزير الصناعة والمناجم؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة التاسعة والدقيقة الأربعين صباحًا

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والصلام على أشرف المرسلين؛ الجلسة مفتوحة.

يقتضي جدول أعمال هذه الجلسة عرض ومناقشة مشروع القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ ودون إطالة أحيل الكلمة إلى السيد ممثل الحكومة، وزير الصناعة والمناجم، فليتقدم مشكورا.

السيد وزير الصناعة والمناجم:

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،

معالي السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أسعد بلقائكم مجددا لثالث مرة خلال هذا العام، لعرض مشروع القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي نحسبه من الحلقات الرئيسية في سلسلة الإصلاحات القانونية والهيكلية التي بادرنا بها في قطاعنا الوزاري.

يحتل اليوم تنويع الاقتصاد الوطني، أكثر من أي وقت مضى، مكانة مركزية في سياستنا الاقتصادية والتي تقوم على تشجيع ودعم خلق الثروة خارج قطاع المحروقات.

في الواقع، إن مسار التنمية الجديد المرتكز على تطوير المقاولاتية في قطاعات الاقتصاد المختلفة يعد الطريقة الرئيسية لمواجهة انخفاض الموارد البترولية وتخفيف تبعية اقتصادنا لتقلبات الأسواق النفطية الدولية، مما سيعزز مساهمة القطاع الصناعي في الناتج الداخلي الخام ويطور قطاع الخدمات الذي يمتلك فرص استثمار واعدة .

مثل هذا الهدف يستدعي تعزيز الجهود المبذولة من طرف جميع الفاعلين العموميين والخواص، وكذا قاعدة قانونية مناسبة.

وعليه، صار تعديل القانون 01 ـ 18 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتميا بفعل التحولات الحاصلة على المستويين الاقتصادي والمالي منذ سنة 2001، وطنيا ودوليا.

فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتواجد في صميم سياسة التنمية ويبقى تطويرها محور اهتمام السلطات العمومية، لأنها تسمح بتحقيق أهداف النمو الاقتصادي المتنوع والاستقرار الاجتماعي.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة أعضاء المجلس،

إن إعادة صياغة هذا القانون تهدف إلى إعطاء قفزة جديدة لسياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وفقا لنظرة مبنية على تحقيق الثلاثية: «الإنشاء ـ النمو ـ الاستدامة».

وقد حظي مشروع القانون بمصادقة نواب المجلس

الشعبي الوطني يوم 13 نوفمبر المنصرم وبمناقشة واسعة مع أعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلسكم الموقر، خلال جلسة 18 ديسمبر الحالي. وإذ أسعد بعرض الخطوط العريضة للمشروع المقترح عليكم اليوم، فإنني أوجه أصدق التشكرات لرئيس اللجنة الاقتصادية والمالية وأعضائها على ما تفضلوا به من ملاحظات واقتراحات، سنأخذ بها في إعداد النصوص التطبيقية.

مشروع القانون يتمحور أساسا حول ما يلي:

1ـ تدعيم الهدف المتوخى من القانون: لقد مكنت المشاورات التي أجريت مع المتعاملين الاقتصاديين، في إطار إجراءات تعديل القانون 01 ـ 18، من التيقظ إلى أن بعضا من اهتماماتهم غير متكفل بها في السياسة الحالية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاسيما ماتعلق بدعم إنشاء وديمومة المؤسسات.

إن الحفاظ على مناصب الشغل المنشأة لا يقل أهمية عن دعم إنشائها في حد ذاته، وهذا ما يستدعي توفير دعم خاص لحماية المؤسسات التي تعاني من مشاكل، رغم أنها تمتلك قدرة على الاستمرار من الناحية الاقتصادية.

ولذلك، يتضمن هذا القانون تدابير لدعم ومساندة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تستهدف إنشاءها وتطويرها والحفاظ عليها، إذا كانت شروط استمرارها اقتصاديا متوفرة.

2ـ تكييف تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة:

بتحيين حدود أرقام الأعمال ومجاميع الحصائل لكل فئة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بمراعاة التطور الذي شهدته الساحة الاقتصادية وكذا قيمة الدينار (إلى غاية 4 ملايير دج بالنسبة لرقم الأعمال و 1 مليار دج بالنسبة لمجموعة الحصيلة، مقابل 2 مليار دج لرقم الأعمال و 500 مليون دج لمجموع الحصيلة حاليا).

كما ينص مشروع القانون على إمكانية مراجعة هذه الحدود عن طريق التنظيم، بهدف إكسابه مرونة من حيث إجراءات المراجعة، تماشيا مع تغييرات الظرف الاقتصادي للبلاد.

3ـ توسيع مجال استعمال التعريف ل:

أ ـ تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسط التي 49٪ من رأسمالها الاجتماعي مملوك لشركة استثمار، والتي تنطبق عليها معايير التعريف الأخرى، من الاستفادة من تدابير القانون؛

ب ـ السماح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسجلة في البورصة من العودة إلى مجال تطبيق القانون؛

ج ـ تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في طور الإنشاء، من الاستفادة من برامج وتدابير الدعم المتضمنة في القانون.

4ـ إعادة الهيكلة المؤسساتية:

إن تحقيق انسجام أحسن للمنظومة المؤسساتية يستدعي تكييفا تنظيميا، يعتمد على تقوية قدرة تدخل آليات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد الوسائل الواجب تعبئتها للوصول إلى هذا الهدف.

في هذا الإطار، فإن الإجراءات المقترحة تتلخص فيما يلي:

أ ـ ترقية الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصاف أداة الدولة في مجال تنفيذ سياسة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها للقيام بمهامها؛

وسيتم توسيع مجال نشاط الوكالة للسماح لها بالتدخل، بالتعاون مع باقي هيئات الدعم، في مجال الإنشاء والتطوير والحفاظ على المؤسسات.

ب ـ تحويل هياكل الدعم على المستوى المحلي إلى فروع للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: تقوم حاليا وزارة الصناعة والمناجم حاليا بإنشاء وتسيير ومتابعة كل من مراكز التسهيل ومشاتل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. هذه المهمة غير متماشية مع الدور الاستراتيجي للوزارة، ومن ذلك سيتم تحويل مراكز التسهيل إلى مراكز دعم واستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإلحاقها، على غرار مشاتل المؤسسات، بالوكالة، مع جعلها امتدادا لها على المستوى المحلي.

هذا التنظيم من شأنه خلق التكامل المطلوب مع فروع الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وكذا هياكل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الناشئة، على غرار الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، إلى غير ذلك من الهيئات المعنية.

ت ـ كما نقترح أيضا تدعيم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدائرتين وهما:

ـ دائرة منظومة اليقظة والمعلومات المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: يتم تزويدها بالمعلومات من مصادر مختلفة (استمارة التشخيص الدورية، الدراسات، المعلومات الإحصائية من مختلف الهيئات... إلخ) إن هذه الدائرة ستغنينا عن إنشاء مرصد جديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ دائرة مخصصة لتطوير المناولة، ستتولى الوكالة مهمة تنفيذ سياسة الدولة في مجال ترقية المناولة، باعتبار أن المجلس الوطني ظل عديم الجدوى منذ إنشائه سنة 2002، كما أن هذه الدائرة ستمكننا من تفادي إنشاء مركز وطني للمناولة مستقل مثلما كان مفترضا.

في هذا المجال، ستنسق الوكالة مع بورصات المناولة والتي، بحكم كونها تنظيمات ذات طابع جمعوي، ستواصل عملها المتمثل في ترقية انخراط المؤسسات في ميدان المناولة.

ث ـ صناديق الانطلاق (وهذه من بين النقاط المهمة في هذا القانون): تهدف هذه الصناديق إلى تشجيع إنشاء المؤسسات الناشئة المبتكرة، من خلال تمويل النفقات القبلية التي تغطي مرحلة صياغة المنتوج النموذجي، منها على سبيل المثال (نفقات البحث والتطوير، صياغة النموذج، مخططات الأعمال، الاستشارة القانونية...) لكي يصل من فكرة إلى مشروع ينجز ويتم تمويله من طرف البنك.

5ـ وضع تدابير جديدة للدعم أكثر ملاءمة مع احتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إضافة إلى ما سلف ذكره، فإن من محاور السياسة الجديدة ما يأتي:

أـ إقرار معونات وتدابير جديدة لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاسيما في مجال إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين تنافسيتها، مع كل ما يتطلبه ذلك من دعم للبحث والتطوير والابتكار، وكذا تحسين مستوى الموارد البشرية، بالإضافة إلى استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعاني من صعوبات.

ب ـ إن هذه المساعدات ستكون قابلة للتكييف، حسب حجم المؤسسة ومجال نشاطها (الشعب ذات الأولوية بالنسبة للسياسة الاقتصادية للدولة)، وكذا الإقليم الذي تتموقع فيه، في إطار سياسة انتقائية لدعم متعدد الأبعاد (الحجم، النشاط والإقليم).

ت ـ تشجيع بروز الجمعيات و / أو التجمعات الرامية إلى تحسين تنافسية الشعب، لاسيما في مجال المناولة، عبر التعاون بين مختلف الفاعلين في سلسلة خلق القيمة، وهذا ما يقترب من مسعى إنشاء التجمعات الذي نحن بصدد تطويره، والذي سيسمح بتطوير نشاط الشعب وتحسين جاذبية الإقليم في آن واحد.

ث ـ دعم الجمعيات المهنية التي تنشيء هياكل لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في إطار مقاربة تشاركية، تمكن الدولة من نسج شراكة مع القطاع الخاص، في مجال دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ذلكم باختصار محتوى مشروع هذا القانون ولكم واسع النظر؛ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الصناعة والمناجم؛ الكلمة الآن للسيد مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية ليقرأ على مسامعنا التقرير التمهيدي المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي أعدته اللجنة في الموضوع.

السيد مقرر اللجنة المختصة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله؛

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الصناعة والمناجم، ممثل الحكومة،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الإعلام،

السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أعرض عليكم التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المقدمة

يكتسي موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة، كون هذه المؤسسات تشغل حيزا كبيرا في قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية، نظرا للدور الذي أضحت تلعبه باعتبارها محركا حقيقيا للتنمية المستدامة، وعاملا رئيسيا لخلق الثروة، كما تعد فضاء حيويا لخلق مناصب الشغل، وهي بهذا المعنى وسيلة اقتصادية غاية في الأهمية.

ومن هنا، فإن معظم الدول أصبحت تدرك الدور الاقتصادي الخاص الذي تلعبه هذه المؤسسات في خلق القيمة المضافة وتوفير فرص العمل وهيكلة الاقتصاد، وكذا الاستقرار الاجتماعي، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم مساهمة فعالة في مختلف المؤشرات الاقتصادية الكلية.

وبلادنا كغيرها من الدول عمدت إلى تطوير هذا القطاع، من أجل بناء نسيج اقتصادي متكامل، وتحفيز القطاع الخاص على المساهمة في جهد التنمية الاقتصادية، وهذا من خلال القانون رقم 01 ـ 18، المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001، والمتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يهدف، طبقا للمادة الأولى منه، إلى التعريف بهذه المؤسسات، وكذا تحديد تدابير مساعدتها ودعم ترقيتها، بيد أن تطبيق الإطار التشريعي المذكور واجهته عدة عراقيل وسجلت عدة نقائص حوله حالت دون تحقيق الأهداف المتوخاة منه.

وعليه، كان من الضروري التكفل بالنقائص المسجلة وإيجاد الحلول لتلك العراقيل لبعث ديناميكية في هذا المجال الهام من الاقتصاد الوطني، وبخاصة وبلادنا في أمس الحاجة اليوم، أكثر من أي وقت مضى، إلى استغلال كافة الفرص المتاحة من أجل تنويع اقتصادنا، للخروج من التبعية لقطاع المحروقات، وتفادي المخاطر المترتبة عن هذه الوضعية.

وموضوع تقريرنا التمهيدي هذا هو عرض ما تمخضت عنه دراسة اللجنة لأحكام القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بعد إحالته من قبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، على لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، بتاريخ 5 ديسمبر 2016، والذي عقدت اللجنة لأجله اجتماعا بمقر المجلس يوم الأربعاء 14 ديسمبر 2016 برئاسة السيد عبد القادر شنيني، رئيس اللجنة، تدارست فيه الأحكام التي تضمنها وسجلت جملة من الأسئلة والانشغالات والملاحظات بشأنها.

كما عقدت اللجنة اجتماعا آخر يوم الأحد 18 ديسمبر 2016، برئاسة رئيس اللجنة، حضره ممثل الحكومة، السيد عبد السلام بوشوارب، وزير الصناعة والمناجم، وقدم عرضا حول نص القانون، تطرق فيه بالشرح والتوضيح إلى أهمية النص وأهدافه والحاجة إليه، كما استمع بدوره إلى الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي أثارها أعضاء اللجنة وأجاب عليها.

وقد حضر الاجتماع، إلى جانب ممثل الحكومة، السيدة غنية الدالية، وزيرة العلاقات مع البرلمان، وعدد من الموظفين السامين من وزارة الصناعة والمناجم ووزارة العلاقات مع البرلمان.

واختتمت اللجنة دراستها التمهيدية للنص في جلسة عمل عقدتها بمكتبها، صباح يوم الثلاثاء 20 ديسمبر 2016، برئاسة رئيس اللجنة، أجرت فيها تقييما شاملا لمجريات النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل الحكومة وضمنتها مختصرة في هذا التقرير التمهيدي.

أولا: الأبعاد المختلفة لنص القانون

تتمثل الأبعاد المختلفة لنص القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي:

1ـ تعزيز مضمون الإطار التشريعي:

يتمثل هذا التعزيز في مجمل التدابير الترقوية التي ترمي إلى مساعدة ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فيما يخص الإنشاء والتطوير والديمومة.

2ـ تكييف تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، من خلال:

– رفع حدود رقم الأعمال والحصيلة السنوية –حسب صنف المؤسسة – والحفاظ على الحدود المتعلقة بعدد المستخدمين ضمن المستويات السابقة.

– إمكانية الاستفادة من المزايا التي يمنحها القانون للمؤسسات التي رأسمالها الاجتماعي، في حدود 49 ٪، من طرف شركة أو عدة شركات ذات رأس المال الاستثماري.

– إلغاء استثناء المؤسسات المصغرة في البورصة من مجال تطبيق هذا القانون.

– تبني مبدإ التصريح التوقعي.

3 – المراجعة المؤسساتية، من خلال:

– جعل الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أداة حقيقية لتنفيذ سياسة تطوير هاته الأخيرة.

– تحويل مراكز التسهيل إلى مراكز دعم واستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإلحاقها بالوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– إنشاء «صناديق الإطلاق» لتشجيع خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق ضمان تمويلها.

4ـ تدابير جديدة لدعم أكبر، للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تكيفا مع احتياجاتها من خلال:

– النص على مساعدات وتدابير دعم لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاسيما في مجال إنشائها والبحث والتطوير والابتكار وتطوير المناولة وتمويل أعمال الإنقاذ واستعادة نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القابلة

للاستمرار والتي تعاني من صعوبات.

– تحسين حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل، وتنفيذ الخدمات المالية المرتبطة بالسياسة العامة، لدعم تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

– تشجيع بروز جمعيات و/أو تجمعات تستهدف تحسين تنافسية فروع النشاطات، لاسيما في مجال المناولة.

– مساعدة هياكل دعم إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المنشأة من قبل الجمعيات المهنية.

– ترقية المناولة كوسيلة لتدعيم اندماج الاقتصاد الوطني.

– وضع نظام معلوماتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يكون بمثابة أداة مساعدة على اتخاذ القرار في وضع وتقييم السياسات العمومية، وكذا مصدر معلومات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: النقاش الذي دار بين أعضاء اللجنة وممثل الحكومة

بعد أن استعرضنا الأبعاد المختلفة لنص القانون، نتطرق فيما يلي باختصار إلى العرض الذي قدمه ممثل الحكومة لنص القانون، مع التركيز على النقاط التي وردت في النقاش الذي خص به أعضاء اللجنة نص القانون والردود والتوضيحات التي قدمها بشأنها:

I– ملخص عرض ممثل الحكومة لنص القانون:

تناول ممثل الحكومة في عرضه، على وجه الخصوص، الأسباب المتوخاة من مراجعة الإطار التشريعي المنظم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلادنا؛ وأكد أن تنويع الاقتصاد يحتل، أكثر من أي وقت مضى، مكانة مركزية في سياستنا الاقتصادية، والتي تقوم على تشجيع ودعم وخلق الثروة خارج قطاع المحروقات، مشيرا إلى أن مسار التنمية الجديد، المرتكز على تطوير المقاولاتية في قطاعات الاقتصاد المختلفة، يعد الطريقة الرئيسية لمواجهة انخفاض الموارد البترولية وتخفيف تبعية اقتصادنا لتقلبات الأسواق النفطية الدولية، مما سيعزز مساهمة القطاع الصناعي في الناتج الداخلي الخام ويطور قطاع الخدمات الذي يمتلك فرص استثمار واعدة، مضيفا إلى أن هدفا كهذا يستدعي تعزيز الجهود المبذولة من طرف جميع الفاعلين العموميين والخواص، وقاعدة قانونية مناسبة.

كما أوضح أن نص القانون يندرج ضمن أهداف تأهيل اقتصادنا وترقية سبل تنويعه، في إطار سياسة تنموية متبناة مؤخرا، بعد المصادقة على النموذج التنموي الجديد.

II– مناقشة النص مع ممثل الحكومة:

نتطرق فيما يلي إلى الأسئلة والانشغالات والملاحظات التي طرحها أعضاء اللجنة والردود والتوضيحات التي قدمها ممثل الحكومة بشأنها:

1– المواضيع التي تمحور حولها النقاش:

ما هي التدابير المتخذة، من أجل رفع العراقيل البيروقراطية، والتي تواجه إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولاسيما في مجال توفير العقار؟

ـ كم هو عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الحالي؟ وهل تتطابق احتياجات الاقتصاد الوطني مع طبيعة نشاطها؟ وهل ينسجمُ توزيعها الجغرافي مع واقع التنمية المحلية لكل منطقة؟

ـ يُسجل غياب المرافقة الفعالة والناجعة للشباب المستثمر، في إطار مختلف آليات دعم تشغيل الشباب، وهو ما يؤدي إلى زوال العديد من المؤسسات سنويا. وعليه، ما هي التدابير المتخذة للتكفل بهذا الانشغال؟

ـ رغم الجهود التي ما فتئت تبذلها السلطات العمومية، من أجل النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن النتائج المسجلة في هذا الإطار تبقى دون الآمال المنتظرة. وعليه، ما هي الترتيبات التي ستتخذ إزاء هذا الموضوع؟

ـ ما هي الآليات الجديدة الرامية إلى ضمان تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بموجب أحكام نص هذا القانون؟ وهل ستَحُل محلَ الآليات المعتمدة إلى غاية اليوم؟

ـ لماذا لا يتم الترخيص بفتح بنوك خاصة، للمساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع تبني معاملات الصيرفة الإسلامية في هذا المجال؟

ـ يلاحظ تضارب بين أحكام المادتين 18 و31 من نص القانون، ذلك أن المادة 18 تحيل تحديد مهام الوكالة على التنظيم، في حين أن هذه المهام حددتها المادة 31.

ـ يلاحظ كثرة الإحالة على التنظيم لتطبيق أحكام نص القانون، وهو ما يطرح صعوبات عند التطبيق، في حال عدم إعداد النصوص التطبيقية.

ـ يُسجل عدم احترام للأحكام التنظيمية، في أرض الواقع، والتي تنص على تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جزء من الصفقات العمومية.

ـ لماذا أغفل نص القانون ذكر «الصناعات» الصغيرة والمتوسطة واكتفى بتأطير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

علما أن نشاط هاته الأخيرة يغلب عليه الطابع الخدماتي، على حساب الطابع الصناعي المنشئ للقيمة المضافة وللثروة؟

وما هي المقاييس المعتمدة في تحديد مستويات رقم الأعمال وكذا مجموع الحواصل، وهذا في إطار تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة؟

- وهل يشمل نص هذا القانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع العمومي؟

- ما هي الفوارق الموجودة بين القانون رقم 01-18 الساري المفعول، ونص هذا القانون؟

- هل هناك إمكانية لاسترجاع 100 محل في كل بلدية، المنجزة في إطار مشروع فخامة رئيس الجمهورية، وتحويلها إلى عقار صناعي، من أجل توفير الأوعية العقارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

- عدم وجود مكاتب دراسات تهتم بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- لماذا لا يقوم القطاع بالتسويق للإصلاحات والإنجازات التي حققها رغم أهميتها الكبيرة؟

2– ردود وتوضيحات ممثل الحكومة:

إستخلصت اللجنة من الردود التي قدمها ممثل الحكومة على مجمل مداخلات أعضاء اللجنة ما يلي:

يأتي نص القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بعد قانون الاستثمار، وهو يمس كل مستويات المؤسسات، بما فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي أنشئت في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والوكالة الوطنية للتشغيل، وقد انصب الاهتمام في البداية على إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولم يكن الاهتمام بالتطور والديمومة، وهذا ما جعل نسبة كبيرة من تلك المؤسسات تعاني من مشاكل والبعض منها يتعرض للإفلاس.

أما التركيبة الجديدة لهذه المؤسسات، فالتدابير الخاصة بها تتماشى مع الثلاثي: الإنشاء، التطوير والديمومة، وتعطي دعما لهذه المؤسسات ليكون لها الإمكانيات ولحمايتها أيضا.

بخصوص موضوع المشاتل، كانت فكرة جيدة في البداية، إلا أن الإشكال يتمثل في ربطها بوزارة لها مهام استراتيجية، في الوقت الذي يتصف عمل المشاتل بالجانب المحلي ويتعلق بخصوصيات كل ولاية.

– هناك مؤسسات لها قدرة على الابتكار، كما أن للشباب أفكارا وقدرات كبيرة، إلا أن ما تشترطه البنوك هو تقديم مشاريع واضحة المعالم وليس مجرد أفكار. وعليه، فالمشروع المتكامل هو الذي يُمكن صاحبه من التوصل إلى صيغة معينة مع البنك.

– المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي ستنشأ، هي التي تختص بميكانيك السيارات والشاحنات، المتعلقة بالأشغال العمومية والفلاحة. وقد أعطيت للمناولة تحفيزات ودعم خاص لأهميتها في الاستثمار؛ ونص هذا القانون اهتم بالجانب الذي لم ينص عليه قانون الاستثمار، ولهذا تم وضع المجمعات الصناعية والمؤسسات المحلية في عدة ولايات.

– المعايير المعتمدة لتحديد ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هي نفسها المعتمدة في الاتحاد الأوروبي وهي معايير عالمية، وأن 70٪ تقريبا من اقتصادنا مرتبط بهذه المنطقة.

– سبب تغيير مستوى رقم الأعمال، يعود إلى تغير مستوى قيمة الدينار الجزائري، فقيمته سنة 2001 ليست هي نفسها اليوم، وهذا أيضا معيار نابع من المعايير نفسها المشار إليها ويتطابق معها. والهدف من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو خلق الثروة خارج المحروقات، وهو ما يمكن من رفع مستوى قيمة الدينار، وإن مسألة تغير قيمة الدينار، صعودا أو نزولا، سيتولاها التنظيم دون اللجوء إلى تعديل القانون.

– العقار الصناعي لم يعد يعرف مشكلات، كما كان عليه الحال في السابق، وهذا جراء إلغاء كل الإجراءات الإدارية التي من شأنها العرقلة، والباب مفتوح لمن يريد الاستثمار حقيقة.

– خصص في دفتر الشروط الخاص بالمستثمر مكان يترك خصيصا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في كل منطقة صناعية، وهي صيغة لم تكن موجودة من قبل، من أجل حل المشكلات التي كانت تعاني منها هذه المؤسسات من هذه الناحية.

– عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وصل إلى حوالي 943 ألف مؤسسة وسيصل عددها في الخماسي القادم إلى مليون مؤسسة، والهدف من الإصلاحات هو الوصول إلى

مليوني مؤسسة، وهذا لتطوير الاقتصاد الوطني وتنويعه ولتلبية احتياجات بلادنا والتصدير أيضا.

وقد وصل عدد المؤسسات المرتبطة بصناعة السيارات في بلادنا، بالنسبة لشركة واحدة للسيارات إلى 200 مؤسسة صغيرة ومتوسطة، وسيرتفع هذا الرقم بدخول شركات سيارات أخرى قريبا إلى السوق، وهذا يدل دلالة واضحة على أن الجزائر أصبحت اليوم قطبا هاما، بفضل سياسة فخامة رئيس الجمهورية وقراراته التاريخية التي مكنت البلاد من تسديد مديونيتها وتدعيم قرارها السياسي المستقل.

– النصوص التطبيقية المتعلقة بنص هذا القانون هي قيد الإعداد، وسيتم الانتهاء منها تزامنا مع المصادقة عليه.

– لكل المناطق والأقاليم خصوصياتها، وقد حُددت القطاعات ذات الأولوية في قانون المالية لسنة 2015، مع منح تحفيزات، ونجاح أي مشروع لم يعد مرتبطا بوجوده في ولاية ما، في ظل وجود شبكة طرقات واسعة، والطريق السيار شرق–غرب، والإمكانيات التي يتيحها لإنجاح المشاريع والارتباط المستمر بالسوق، كما أن التحفيزات التي منحت للذين يتوجهون إلى الهضاب العليا وجنوب البلاد، دفعت بالكثيرين إلى التوجه نحو ولايات بشار وأدرار وإليزي وغيرها.

– رغبة البعض في التعامل مع البنوك التي تقدم قروضا دون فوائد وخدمات أخرى، هو ملف تتكفل به وزارة المالية، وهي التي ستوضح طريقة التعامل مع هذه البنوك، عند اتخاذها قرارا بذلك.

– بالنسبة للتصدير، السياسة المنتهجة حاليا من طرف الدولة واستراتيجيتها الاقتصادية وما تقوم به الحكومة في هذا المجال، تهدف كلها إلى التصدير وتلبية الاحتياجات الوطنية وخلق الثروة خارج قطاع المحروقات، وفي هذا المجال، يمكن لشركات السيارات الأجنبية في الجزائر تصدير منتوجها إلى أسواق بلدانها، على غرار الكثير من الدول التي تعمل بهذا المبدأ، لما يتيحه من تخفيض في التكاليف.

– الجزائر ماضية قدما باتجاه تقوية اقتصادها والاعتماد على الاقتصاد الوطني والمنتوج الوطني خارج المحروقات؛ ونص هذا القانون يقع في صميم الإصلاحات التي يقوم بها القطاع وله ما لقانون الاستثمار من مكانة، فالتعديل الدستوري الأخير منح الهوية لاقتصاد بلادنا ووضّح بشكل كبير معالمه في كل المجالات، وهذا كله بهدف الخروج من التبعية المطلقة للمحروقات.

ـ للتعريف بالإصلاحات والإنجازات التي تحققت في الميدان، عبر وسائل الإعلام الثقيلة، حاولت الوزارة، من خلال إطاراتها، القيام في الفترة الأخيرة، عبر موائد مستديرة بالتعريف بتلك الإنجازات، إلا أن هذا يبقى غير كاف.

ـ إتخذ فخامة رئيس الجمهورية، في اجتماع وزاري مصغر، ترأسه شخصيا، قرارا يقضي بالاستثمار في ولايات الجنوب والهضاب العليا. وقد اتخذت، تبعا لذلك، الإجراءات اللازمة لتنفيذ ذلك وتم الشروع في تجسيد هذه الإرادة ميدانيا.

ـ بالنسبة للمحلات المنجزة في إطار مشروع فخامة رئيس الجمهورية، فإن الدولة تعمل على استرجاع كل ما يندرج في إطار الاستثمار وتجنيده لهذا الغرض وتفعيله ميدانيا، بما في ذلك هذه المحلات.

ـ بخصوص دعم الاستثمار مع دول الجنوب، الجزائر هي البلد الوحيد الذي يربط برا البحر الأبيض المتوسط إلى عمق إفريقيا، وبإنجاز طريق ميناء الوسط الذي سينطلق قريبا، يمكن الوصول إلى أعماق إفريقيا في مدة قصيرة، وبذلك يمكن تقليص المدة وتخفيض التكلفة.

الخلاصة

تأتي مراجعة الإطار التشريعي المُنظم لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استجابة للمتطلبات الاقتصادية الحالية، التي تقتضي بعث الديناميكية اللازمة في هذا المجال، وذلك في ظل توجهات النموذج التنموي الجديد، والرامي إلى الحفاظ على التوازنات المالية للاقتصاد الوطني، ووضع التدابير الكفيلة، بضمان تنويعه، للخروج من التبعية المطلقة للمحروقات.

كما تأتي هذه المراجعة من أجل التكفل بالنقائص المسجلة خلال تطبيق القانون الساري المفعول، والتي حالت دون تحقيق الأهداف التي سطرتها السلطات العمومية في هذا المجال.

ذلكم، سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، هو التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، لمجلس الأمة، حول نص القانون المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة وشكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد مقرر اللجنة المختصة وكافة أعضائها؛ نشرع الآن في النقاش العام والمسجل الأول في القائمة هو عبد الوهاب بن زعيم، الكلمة لك.

السيد عبد الوهاب بن زعيم: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة أعضاء الحكومة،

زميلاتي وزملائي أعضاء المجلس،

أسرة الصحافة،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الوزير، إن انخفاض أسعار البترول يحتم علينا إيجاد مصادر أخرى للتمويل، يجب أن تكون هناك إصلاحات وإجراءات فعلية، ليتحول المستورد إلى مستثمر منتج، مع العلم أن شركات الاستيراد تعتبر مادة خام وبتشجيع وجهد بسيط تصبح مؤسسة استثمارية، هل هناك إجراءات في هذا الشأن؟

للعلم هناك 700 ألف مؤسسة مصغرة 56.6٪ تشتغل في القطاع التجاري، (T.P.E) إضافة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و 36٪ تعمل في الخدمات والباقي في الميدان الصناعي، بمعنى أنه 10٪ في الميدان الصناعي، بمعنى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كلها في قطاع الخدمات والتجارة، 10 فقط في قطاع الصناعة. لذلك وجب التأكيد على القطاع الصناعي الذي يخلق الثروة واليد العالمة وأن تبذلوا قصارى جهدكم لتحويل الشركات المستوردة، وهذا مهم جدا، إلى شركات صناعية، مع العلم أن جل هذه الشركات عائلية.

إن توفير العقار الصناعي، الذي نعتبره العمود الفقري للاستثمار هو العامل الأساسي من أجل خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكما تعلمون ـ السيد الوزير ـ أن هناك آلاف المستثمرين وأصحاب مشاريع تحصلوا، لا أقول مستثمرين بل أصحاب مشاريع، قد تحصلوا على عقارات ولم يستثمروا فيها إلى حد الآن، هل هناك إجراءات في هذا الشأن؟

إن تنظيمكم للقطاع الصناعي، بخلق مجمعات صناعية كبرى وأعتقد أن عددها 12، سيعود بالفائدة على القطاع العام والقطاع الخاص، من خلال شركة المناولة، وتوفير اليد العاملة المباشرة وغير المباشرة.

إن رفع كل العراقيل سيسمح أولا بخلق مؤسسات أخرى وكذلك بتطوير المؤسسات لتصبح مؤسسات كبرى.

إن تطوير الاستثمار المحلي وإعطاء تعليمات للمسؤولين المحليين، من شأنه الدفع القوي لخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذلك تسهيل عملية منح القروض للمؤسسات الصناعية على أن تكون قروضا طويلة المدى، لكي يكون متسع للوقت للدخول في الإنتاج والتسويق.

كذلك ـ السيد الوزير ـ التكوين ثم التكوين، مع البقاء في اتصال دائم مع الجامعة وهنا أقصد أنه يجب التعامل مع ما تطلبه السوق الصناعية من يد عاملة مؤهلة، مكونة.

كل هذه المعطيات لأقول التشخيص موجود ورفع التحديات مرهون بمدى توفير كل العناصر لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ما من شأنه توفير اليد العاملة وإنعاش الاقتصاد الوطني وتطويره.

مشروع القانون في حد ذاته طموح ومهم، والأهم ـ سيدي الوزير ـ أن تترجم كل مواده في أرض الواقع، من أجل هذا ـ السيد الوزير ـ ما هي الإجراءات والميكانزمات الفعلية التي سيعمل بها قطاعكم الوزاري لترقية هذه المؤسسات، بعد المصادقة على هذا القانون في كل الولايات، بمعنى آخر، كيف تصل المعلومة إلى أصحاب المشاريع وأصحاب المؤسسات؟ مع العلم أنه لكل ولاية خصوصيتها؟

تعلمون ـ السيد الوزير ـ أن بعض المديريات الولائية، وهذا مهم أيضا، وإن صح التعبير، بعض المديرين يرفضون استقبال أصحاب المشاريع، وهذه المديريات هي تابعة لقطاعكم طبعا، يرفضون استقبال أصحاب المشاريع وسياسة غلق الأبواب، بحجة الانشغالات والاجتماعات، وأقول بعض المديرين.

سيدي الوزير، إن تدخلكم أكثر من ضروري لإعطاء تعليمات صارمة وواضحة حتى تكون الاستقبالات كل يوم، على الأقل، في الفترة الصباحية، لأن دور المدير الولائي ليس فقط إداريا، بل توجيهيا وتشجيعيا، لأن العمل وتكوين المؤسسة وتطويرها يبدأ من المدير الولائي والإدارات العاملة معه.

سيدي الوزير، أنا واثق بأن القانون سيعطي نفسا جديدا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذا وجد الإرادة والإدارة لذلك.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس: شكر للسيد عبد الوهاب بن زعيم؛ الكلمة الآن للسيدة رفيقة قصري.

السيدة رفيقة قصري:

السيد الرئيس،

معالي الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

أشكركم، معالي الوزير، على عرض هذا القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي جاء في سياق المنظور الجديد للحكومة، الهدف منه تحسين مناخ الأعمال، وتنويع الاقتصاد، وتحفيز الاستثمار المنتج، للخروج تدريجيا من التبعية للمحروقات، وتم إعادة النظر في التشريع الحالي الذي أصبح لا يواكب تغييرات الوضعية الاقتصادية الوطنية و الدولية.

وبعد إصدار قانون الاستثمار وقانون التقييس، جاء هذا القانون لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر المحرك الأساسي للتمنية والنمو الاقتصادي، ويتضمن هذا المشروع عدة إجراءات هامة، أذكر منها:

ـ إعادة النظر في القانون الأساسي للوكالة الوطنية لتطوير وعصرنة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي ستصبح مؤسسة عمومية ذات طابع خاص، وستقدم خدمات لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بدءا من مرحلة الإنشاء إلى غاية الحفاظ على نشاطها، لضمان ديمومتها.

ـ وسيتم ربط هذه الوكالة، ـ وهذا مهم ـ بمراكز ستنشط على المستوى المحلي، لدعم وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ وستستفيد هذه المؤسسات من مزايا جبائية وأيضا من تسهيلات للحصول على العقار.

ـ وتطرق هذا النص إلى إنشاء صناديق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ ومن أبرز التدابير التي جاءت في هذا المشروع هو إنشاء صناديق الإطلاق، هدفها دعم وترقية المؤسسات الناشئة في إطار المشاريع المبتكرة.

ـ ويتضمن هذا المشروع جانبا هاما يهدف إلى تحفيز وترقية المناولة.

ـ بالإضافة إلى تطوير منظومة الإعلام الاقتصادي.

ـ وسيتم أيضا إنشاء مجلس وطني للتشاور، من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسيتكون من المنظمات والجمعيات المهنية المتخصصة.

ـ كما أتاح هذا النص للجمعيات المهنية والتجمعات التي تنشئ هياكل لدعم قدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خلق ثروة وإحداث مناصب شغل، الاستفادة من الدعم المالي أو المادي من طرف الدولة.

لدي، معالي الوزير، بعض التساؤلات:

ـ أشارت المادة 7 من هذا المشروع أنه ستستفيد من تدابير الدعم، المنصوص عليها في هذا القانون، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي سيمتلك رأس مالها الاجتماعي في حدود 49 بالمائة من قبل شركة أو مجموعة من الشركات ذات رأس المال الإستثماري، سؤالي هو: هل الشركاء الأجانب معنيون بهذا الإجراء؟

معالي الوزير،

ـ تعزز النظام الوطني للبحث العلمي، بقانون حول البحث العلمي والتطور التكنولوجي، لتكريس مساهمة البحث العلمي في الاقتصاد الوطني، وحث هذا القانون على ضرورة تثمين نتائج البحث العلمي، وتسويقها، واستغلالها، واستثمارها فيما يفيد التنمية الشاملة، ويوجد على مستوى المؤسسات التابعة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي عدة هياكل: مخابر ومراكز بحث، وكالات لتثمين نتائج البحث، مراكز للابتكار والتحويل التكنولوجي، ومشاتل لاستقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة، وتطرق القانون السالف ذكره أيضا إلى إمكانية تمويل أولي للمؤسسات المبتكرة.

ـ هل يوجد تنسيق بين قطاعكم وهاته الهياكل؟

ـ ذكرت، لكن هل يوجد تنسيق مع كل الهياكل؟

معالي الوزير،

ـ يشكو العديد من المقاولين الشباب من صعوبات في الحصول على حصة من الصفقات العمومية وهذا رغم

الإجراء الموجود في قانون الصفقات، والذي يخصص نسبة 20٪ من الصفقات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويبدو أن المبررات المقدمة للشباب، لها علاقة بالنقص في الخبرة.

ـ كيف سيعالج هذا الإشكال؟ وهل سيعاد النظر في قانون الصفقات الساري المفعول الذي يبدو أنه نوعا ما، غير مرن؟

ـ كما يعاني الشباب المقاولون من معاناة، تعيق تسويق منتجاتهم، وهذا بسبب عدم الاستفادة من مرافقة كافية للتعرف باحتياجات السوق وبالإشهار والترويج المناسب، هل سيوجد حل لهذه المشاكل؟

ـ هل سيضم مجلس التشاور المذكور في النص، ممثلي قطاعات التعليم والعالي والبحث العلمي والتكوين المهني والتجارة والعمل والتشغيل؟

ـ ويبقى ـ معالي الوزير ـ تكوين العنصر البشري، العامل الأساسي لضمان نجاح أي سياسة تهدف إلى تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة، والمنظومة التربوية لها دور هام في تكريس روح المبادرة والمقاولاتية في أذهان الشباب.

ـ من الملاحظ أنّ هذا المشروع يتضمن عددا من المواد التي ستحال إلى التنظيم، هل سيتم إصدار كل النصوص التطبيقية المشار إليها في آجال مقبولة؟

ـ في الأخير، أنوه بكل ما جاء في هذا المشروع الذي، بفضل الأدوات الجديدة، سيسمح دون شك، بنقله نوعية للاقتصاد الوطني وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيدة رفيقة قصري؛ الكلمة الآن للسيد بلقاسم قارة.

السيد بلقاسم قارة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيد وزير الصناعة والمناجم،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

يعتبر قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واحدا من القطاعات الاقتصادية الحيوية ووسيلة مناسبة لتحقيق التنمية، وهذا لما تمتلكه من محفزات استثمارية كبيرة وغير مكلفة، وكذلك لتميزها بخصوصية المرونة والقدرة على التكييف السريع والابتكار والتطوير، كما أنها قادرة على توسيع حركية النشاط الاقتصادي للدول التي اعتمدتها لتحقيق قفزتها التنموية.

إن الأهمية الكبيرة التي تكتسيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ترجع أساسا لقدراتها المعتمدة على تلبية الحاجيات الاستهلاكية المحلية، كما أنها تعتبر المستوعب والمستقطب الأساسي لليد العاملة والقادرة على تقليص البطالة.

السيد الرئيس،

إن عرض نص القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أمامنا اليوم، جاء ضمن مسعى الحكومة لخلق منظومة مؤسساتية اقتصادية، تستجيب للتغيرات الاقتصادية التي تعرفها الجزائر.

كما أن نص القانون جاء لوضع تشخيص دقيق لواقع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإبراز المعوقات التي تحول دون لعب هذا القطاع لدوره المنتظر منه في تحريك عجلة الاقتصاد الوطني، والتي تتمثل أساسا في ثقل الإجراءات الإدارية وصعوبة التمويل ومشاكل العقار، وصولا للأهداف المرجوة من هذا القطاع والمتمثلة في تأهيل المؤسسات وجعلها أكثر تنافسية.

السيد الرئيس،

إن أهمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يحتاج إلى إثبات، في ظل الدور الذي يلعبه هذا القطاع في الاقتصاد الوطني، إلا أن هناك جملة من العوائق التي يجب تذليلها لإعطاء الفرصة لهذا القطاع، ليكون دافعا حقيقيا لعجلة الاقتصاد الوطني، وليكون رقما فاعلا في معادلة النمو.

السيد الرئيس،

لقد كنت شخصيا ومن هذا المنبر، من أكثر الأشخاص دفاعا عن عدم اللجوء إلى صيغة التراضي في منح المشاريع واعتماد قانون الصفقات العمومية حرفيا، بما يضمن حق تكافؤ الفرص وتمكين أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني بما يحفظ المال العام.

ولقد استبشرنا خيرا من استجابة معالي السيد وزير الصناعة والمناجم ـ مشكورا ـ الذي ألغى معظم مشاريع قطاعه التي أعطيت بصيغة التراضي والتي بلغت قيمتها الإجمالية حوالي عشرة آلاف (10000) مليار، وأخضعها

للمناقصة، وفق قانون الصفقات العمومية، وهو القرار الذي استحق كل التشجيع ولقي استحسان الفاعلين في الميدان الاقتصادي، إلا أننا تفاجأنا مؤخرا بصياغة دفاتر شروط تعجيزية، خاصة ماتعلق بتهيئة المناطق الصناعية، حيث تم اشتراط أن يكون التصنيف من الدرجة 9 للشركات الراغبة في المشاركة في هذه المناقصة، وهو شرط ضيق مجال المنافسة وحصرها في شركات محدودة، وهو الإجراء الذي أفرغ قرار معالي وزير الصناعة والمناجم من محتواه.

وهنا أدعو معاليه للتدخل، قصد إعادة صياغة دفتر الشروط، بما يضمن تكافؤ الفرص للجميع، ويمنح حق المنافسة الشريفة والمنتجة للجميع أيضا، بما يحفظ المال العام ويعود على الاقتصاد الوطني بالمنفعة.

وفي ذات السياق، أجمل بعض الملاحظات والتوصيات التي تدخل في سياق هذا النص القانوني الهام والتي أرجو أن تؤخذ بعين الاعتبار:

1ـ أدعو إلى تخصيص نسبة معينة من الصفقات والمشاريع الموجهة للمؤسسات الوطنية، رغم الصيغة التفضيلية والتشجيعية التي حملها قانون الصفقات العمومية لفائدة المؤسسات المصغرة، حيث إن الواقع يثبت أن اعتماد طريقة تهميش المؤسسات الصغيرة من الظفر بالمشاريع سيبقيها صغيرة دائما.

2ـ في إطار برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تم تأهيل 600 مؤسسة، وخصصت لهم قرارات استفادة من إعانات مالية لتأهيلها، لكن تطبيقها الفعلي لم يشمل إلا المؤسسات الكبيرة رغم أن الاستفادة من هذه الإعانات تتطلب إعداد دراسات، تجريها مكاتب دراسات مختصة لصالح المؤسسات الراغبة في الاستفادة، وهذه الدراسات تكلف ما لا يقل عن 200 مليون سنتيم، لتجد هذه المؤسسات نفسها محرومة منها رغم التكاليف التي دفعتها.

3ـ تأهيل المنظومة البنكية وتقريبها من المؤسسات من أجل القضاء على مشاكل التمويل.

4ـ ضرورة تكييف منظومة التكوين المهني لصالح الشباب، أصحاب المؤسسات الصغيرة، لضمان نجاحها في سوق العمل، إضافة لضرورة التنسيق بين الجامعات وأرباب العمل وأصحاب المؤسسات للاستجابة لقانون العرض والطلب الذي تفرضه السوق.

هذا ما أردت أن أساهم به في إثراء مناقشة نص هذا القانون، المعروض أمامنا اليوم، شكرا على حسن إصغائكم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد بلقاسم قارة؛ الكلمة الآن للسيد عبد الحق كازي تاني.

السيد عبد الحق كازي تاني: شكرا سيدي الرئيس.

سيدي الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم والسيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

الصحافيات والصحافيون الأعزاء،

زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس الموقر،

في الحقيقة، سيدي الرئيس، كلمتي لسيت بمداخلة كاملة، إنما هي تكملة لمجموعة من التساؤلات التي وردت على لسان زملائي أعضاء اللجنة الموقرة، وهي أيضا بعض من التساؤلات المنهجية التي ربما تطرح في الساحة. ولكن قبل ذلك، دعني، سيدي الرئيس، أثني على السيد وزير الصناعة والمناجم على المجهود الذي يقوم به في مجاله، وأعتقد أن تواجده لثالث مرة في هذا المنبر المحترم لأكبر دليل على تلك الترسانة من القوانين والآليات التي ستسمح بديناميكية أكثر لهذا القطاع الحيوي والهام وأعتقد أن الدول التي نجحت، إلى حد الآن، في اقتصادها ـ سيدي الرئيس ـ ليست هي تلك الدول التي اعتمدت على ميكانزمات اقتصادية كبيرة وإنما هي التي ركزت بالأساس على المؤسسات الصغيرة، باعتبارها الروافد الأساسية لكل الاقتصاديات الأخرى. في آسيا مثلا: سنغافورة، إحدى الدول البارزة في هذا المجال؛ وإسبانيا في الجوار ولا أذكر العديد من الدول التي اعتمدت على المؤسسات الصغيرة ونجحت، لأنها هي الممول الأساسي للثروة، من جهة، وأيضا هي المنبع الأساسي لخلق مناصب الشغل.

في الحقيقة، سيدي الرئيس، أنا تطرقت إلى القانون الأساسي وقد جاء في مضمونه من 1 إلى 40 من العقود وكلها كانت ـ في الحقيقة ـ جرئية في خلق تلك الديناميكية وبعض التسهيلات وأهمها خاصة، هو خلق هذا الفضاء، المتمثل في الوكالة، التي ستكون بمثابة المسهل الذي سيرافق كل المؤسسات في استحداثها، وأريد أن أركز والوزير يعلم ذلك، من خلال خرجاته، أن المسألة لا تتعلق

فقط بالقانون، إنما المشكلة تقتصر على كيفية تطبيق تلك الآليات؛ وبالتالي يأتي سؤالي مكملا لأسئلة الزملاء وهو: ما مدى جاهزية هذه الوكالات؟ هل ستكون جاهزة بمجرد صدور القانون؟ هل ستتمكن من المرافق الفعلية لكل هذه المؤسسات التي ستندمج في إطار هذا القانون؟ وأريد أن أركز أيضا على المناولة.

المناولة، والتجربة الجزائرية قد أوضحت، حتى في المجال الذي نتفوق فيه، المعروف لدينا أن الدولة هي مصدرة للبترول، لكن للأسف في كل مرة نركز على الاستكشاف ونركز على التصدير ولكن تبقى الحلقة المهمة في التحويل والتي من شأنها خلق مصادر جمة تعد بالمئات: الصناعة البتروكيمياوية، وغيرها من التحويلات ومشتقات البترول، التي ربما ستجد الفضاء في خلق هذه المؤسسات لاستحداثها، حتى تكتمل السلسلة الاقتصادية؛ وبالتالي يبقى، في اعتقادي، أن الحلقة المفقودة في النسيج الجزائري هي الصناعة الصغيرة والمؤسسات، والسيد الوزير بمجموع الآليات التي وضعها أعتقد أنها ستكتمل.

بودي أن أطرح نقطة مهمة جدا وهي مسألة تحقيق رفع مستوى الاندماج الصناعي الذي يبقى ضعيفا ـ للأسف ـ لكن من خلال مجهوداتكم الخاصة وأنتم تؤسسون لاستحداث مناطق صناعية ميكانيكية وغيرها، أعتقد أنه آن الأوان لاستحداث مؤسسات صغيرة لتكملة هذه الأدوار الفعالة.

ومن بين الاقتراحات التي أود تقديمها للسيد الوزير ونحن وشبابنا يعرف ديناميكية كبيرة؛ وقد ورد على لسانه الشركات الصغرى أو ما يسمى «start -up» في هذا المجال، بودي أن تستحدث دار المقاولاتية في كل ولاية، تماما كما ننشيء دار الشباب ودار الثقافة، ولم لا دار المقاولاتية، تجتمع فيها المقاولات الصغيرة، تؤطر في إطار وتتفاعل، وخاصة وأن المواهب الجزائرية أثبتت بأن هناك كفاءات كبيرة على مستوى الجامعات؛ وبالتالي ومن بين الأساليب التي بودي ـ سيدي الوزير ـ أن نتطرق إليها هي صيغة «البانش مارك» نحن لا نصنع العجلة والدول سبقتنا في هذا الإطار وبودي أن أغتنم فرصة ما هو متداول وما هو إيجابي أن يطبق على مؤسساتنا الجزائرية، في إطار التكوينات وفي إطار التأطير وفي إطار حتى تبادل التجارب مع الدول الأخرى، لم لا، في بعثات التبادل هنا وهناك.

وفي الأخير، النقطة الأساسية والتي تطرق إليها العديد من الزملاء والتي تبقى داء الجزائر، رغم مجهوداتكم ورغم مجهودات الدولة وأنا كنت رئيس مجلس شعبي ولائي وحضرت في الاجتماع الأخير للولاة والذي من ضمن المضامين هو استحداث مناطق صناعية جديدة، لكن السنة مضت ولا أعتقد..

إذن، النية موجودة والقوانين موجودة والرغبة والإلحاح موجودان، لكن تبقى البيروقراطية في استحداث هذه المناطق، لأنه إذا لم نستحدث هذه المناطق ولم نؤهلها ولم نحضرها، سيبقى مجهودكم هذا ومجهود الدولة حلقة من الحلقات المفقودة؛ وعليه أطلب من سيادتكم وسيادة معالي وزير الداخلية والتعجيل باستحداث هذه المناطق الصناعية، لأنه من دون وعاء عقاري لاتوجد صناعات صغيرة. بودي أيضا أن أغتنم الفرصة للمطالبة باستحداث في هذه المناطق الصناعية مجمعات؛ وقد وردت في قانون الاستثمار والسماح للمستثمرين الخواص باستحداث أوعية كبيرة المستودعات مجمعات تسمح للشركات الصغرى، خاصة وأنكم قد صنفتموها إلى ثلاثة أصناف من 1 إلى 250 خاصة التصنيفات الصغيرة التي لا تجد نفسها ضمن ذلك وليست لها قدرات كبيرة تكون في إطارات منظمة تهيئها الدول أو الولايات وتسمح لها باقتناء الحاويات وفي الأماكن المتواجد بها الكهرباء والمياه وكل ما يسمح باستحداث هذه المنشآت ومع ذلك، أعود مرة أخرى ـ سيدي الرئيس ـ لأثمن المجهودات الجبارة التي يقوم بها القطاع والتي بإمكانها أن تعجل من الحركة والديناميكية الاقتصادية التي ينادي بها فخامة رئيس الجمهورية والتي لابد أن تركز على الفلاحة والسياحة والصناعة وهي أساس نجاح الاقتصاد الجزائري.

شكرا، سيدي الرئيس، وشكرا لزملائي على حسن الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الحق كازي تاني؛ الكلمة الآن للسيد جمال سعيد.

السيد جمال سعيد: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن التحول الذي عرفته السياسة الاقتصادية في الجزائر، بداية من العشرية الأخيرة أفرز تغييرات مهمة، خاصة في هيكل الاقتصاد الوطني، حيث أعطت الدولة مجالا واسعا لدعم النمو وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال استحداث صندوق ضمان القروض، وصندوق رأسمال المخاطر، إلى جانب إنشاء المرصد الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم القطاعات التي تتصدر القائمة، البناء والأشغال العمومية، التجارة، النقل، الاتصالات، الخدمات الفندقية والمطاعم، الصناعة الغذائية وقطاعات أخرى.

سيدي الرئيس،

باعتباره ثاني أثقل ملف اقتصادي يعرض هذه السنة على البرلمان، بعد قانون الاستثمار المتعلق بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لما يحتويه من إجراءات لدعم هذا الصنف من المؤسسات، لاسيما ما يتعلق بخلق هذه المؤسسات والبحث والتطوير والابتكار وتطوير المناولة وكذا الدعم المالي لعمليات إنقاذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي توجد في وضعية قابلة للتحسين.

1ـ فيما يخص إنشاء صندوق الإطلاق، بهدف تشجيع خلق المؤسسات المبتكرة، لتمويل كل النفقات المسبقة، المتعلقة بالتصميم وطرح النموذج الأولي للمنتج، مما يسمح بتجاوز معوقات التمويل في مرحلة ما قبل إنشاء المؤسسة والتي لا يتكفل بها عادة ضمن الرأسمال الاستثماري.

سيدي الرئيس،

2ـ إن لجنة القروض المتواجدة بالبنك هي المسؤولة الوحيدة عن هذا التمويل، والبحث عن الحلول الكفيلة لتجاوز معوقات التمويل، تكون عبر إصلاح المنظومة البنكية وليس عبر إنشاء صندوق إطلاق موازي بغلاف مالي يتجاوز 386 مليار دج وتحت حساب خاص يتناقض مع استراتيجية وزارة المالية التي تنادي بتقليص هذا النوع من حسابات التخصيص.

فيما يخص مناخ الاستثمار، سيدي الرئيس، إن اعتبار رأس المال هو أحد أهم عوامل الإنتاج، في حين أن هذا العامل متوفر في مؤسساتنا، خاصة في ظل التكتلات الاقتصادية والمنتديات المحدثة للمؤسسات المنعشة ماليا واقتصاديا، يؤدي إلى استحالة تكييف هذه المؤسسات الصغيرة مع الوضع الاقتصادي، مهما بلغ حجم الدعم الحكومي، اللهم إلا إذا كان هذا الدعم موجها مباشرة للمؤسسات المتوسطة.

3 ـ 900 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة تنشط حاليا في الجزائر، وهو رقم ضعيف، مقارنة بالإمكانيات التي تزخر بها البلاد وبالأهداف المسطرة للقطاع، لكن مدى تأثير بيروقراطية الإدارة على تطلعات الشباب!

وشكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد جمال سعيد؛ الكلمة الآن للسيد نور الدين بالأطرش.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيد الخلق أجمعين، سيدنا محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

السيد الرئيس،

معالي وزير الصناعة والمناجم،

السيدة معالي وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

أيها الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

اليوم، ونحن نناقش القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي أكيد، يعتبر رصيدا من الأرصدة التي أرساها أو التي تدخل ضمن المشاريع التي أرساها فخامة رئيس الجمهورية، لإيجاد بديل للمحروقات، خاصة في ظل الظروف الراهنة التي تمر بها الدولة الجزائرية.

لذلك أقول بأنه امتثالا للمنهجية وتجنبا للإرتجال، ستتضمن مداخلتي هذه نقطتين: الأولى حديث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كنسق اقتصادي والثانية إسقاط لهذا التنظيم المؤسساتي على ولاية من ولايات الوطن، والتي هي نموذج للتنمية، يجمع المتتبعون على ثماره الآنية ويعتقدون خيرا في آفاقه المستقبلية.

إذن، أقول، بأنه لكل فترة من حياة بلد، أي كان، منطق يميزها. فقد اعتقدنا حينا من الدهر، أن الإقلاع الاقتصادي

إنما يكون بإنجاز المشاريع الضخمة على حساب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولم يكن هذا اعتقادنا لوحدنا فقط، إذ إن التسليم بجدوى المؤسسات الصغيرة لم يعرف انطلاقته الفعلية إلا بعد الثمانينيات.

أقول أيضا بأنه قد أثبتت التجربة اليوم أن السبق الاقتصادي إنما يتحقق من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تتميز به من:

أولا، مركزية التسيير، ثم الجوارية بين رب العمل والعمال، الجوارية مع السوق، رأسمال نسبي يمكن حيازته.

ولكن رغم ما يميز هذه المؤسسات من قابلية للوجود، إلا أن جملة من الصعوبات تعترض سبيلها.

أذكر من ذلك: صعوبة إيجاد العقار، الإجراءات البيروقراطية التي تناولها زملائي قبل قليل وانعدام التأطير من قبل السلطات العمومية.

فرغم ما قلناه، فالتنافس الحر وسيادة السوق لا تتعارض مع تدخل السلطة العمومية، من أجل خلق مناخ يمكن هذه المؤسسات من هذه المنافسة العادلة على الأقل. ولابد من الإشارة إلى أن ما يميز ثقافتنا من ارتباط المؤسسة بالعائلة كموروث عن العائلة المزارعة الذي كان بعدا من أبعاد حياتنا الاقتصادية، لا يتعارض مع المؤسسات الصغيرة وما تمليه المقاربات الحديثة في الاقتصاد.

ولعل أصدق مثال على ذلك هو أن ألمانيا التي أضحت فيها المؤسسات العائلية نموذجا للتفوق والمنافسة، فهي تشغل 13.4 مليون عامل وإذا كان معدل النمو الاقتصادي في ألمانيا 1.7٪، فإن هذه المؤسسات ساهمت في هذا الاقتصاد إلى حد بعيد، وهو ما تسعى الدول الأوروبية المجاورة لها إلى تبني هذه التجربة، ويمكن التأكد من ذلك بمطالعة الدراسات المتخصصة والأبحاث، يعني في كتاب المؤسسات العائلية للباحثة «إيزابيل بورجوا» الصادرة سنة 2007. ولست هنا مادحا لهذا البلد أو ذاك ولكنني أقول إن المنافسة الحرة ومنطق الاقتصاد الحديث لا يتعارضان مع آليات توفر للمؤسسات ظروف تعين على ديمومتها أونموها.

أقول أيضا إن الإنجازات، الفارهة وهي ضرورة أو ضرورية، ولها وصمتها الأخرى وهي أنها تساعد من قدرتنا التنافسية في الأسعار مع بلدان مجاورة لنا. ولتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لابد من وجود تدابير أذكر منها:

ـ تسهيل فرص التمويل،

ـ تطوير شبكة الإعلام الاقتصادي،

ـ خلق مناطق صناعية جديدة،

ـ وأيضا، تكييف التكوين المهني مع متطلبات المؤسسات الجديدة.

قلت قبل قليل ـ سيدي الرئيس ـ بأنني سأسقط مثالا كنموذج في ولاية من ولايات الجزائر وهي ولاية مستغانم.

تعلمون، السيد الرئيس أو معالي الوزير، بأن ولاية مستغانم، حين أنظر إليها، وهي اليوم تخطو خطوات رائدة في مجال التنمية، أرى أن المعطيات الواقعية تمنحها ثلاثة مجالات للاستثمار وهي: الزراعة والسياحة والثقافة التي أحسبها أنا أيضا صناعة في هذا المجال.

تتوفر ولاية مستغانم على شريط ساحلي طوله 124 كلم، تعلمون أيضا بأنه قصدها العام الماضي، واحتلت المرتبة الأولى، حوالي 14 مليون مصطاف أو سائح؛ ومع ذلك ظلت السياحة أمرا مشاعا لا يجلب للمنطقة دخلا ولا يمنحها انطلاقة اقتصادية، فكم هي الخدمات العديدة التي يمكن أن تقدم في هذا القطاع بالذات، في النقل وفي الإيواء الممكن لذوي الدخل المتواضع والإطعام المقدم لعامة القادمين لهذه الشواطئ، هذا مجال يمكن للمؤسسات الصغيرة، مادمنا نتكلم عنها ونحن بصدد مناقشة قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أقول إنه يمكن في هذا المجال أن تكون فيه رائدة وتستغل هذه الميادين أو السياحة بالضبط في هذه الولاية وستبقى أيضا من السياحة الممكنة للعامة والتي تحقق في النهاية ربحا ومناصب شغل، إلى جانب ما تحمله من عدالة، بحيث يصبح الاصطياف والعطلة مطلبا للجميع.

أقول أيضا بأنه في ولاية مستغانم تقدر الأراضي الفلاحية بها 144772 هكتارا وتمثل المساحة المزروعة فيها 132268 هكتارا منها 32220 هكتارا أراضي مسقية؛ وبالتالي فإن خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ممكن في مجال الصناعة الغذائية، زيادة على تربية المواشي إلى غيرها.

تكلمنا أيضا في هذه الولاية عن الكروم، كسائر ولايات الوطن، مع أن فرص الصناعة فيها كثيرة في ميدان الصيدلة والعنب و خاصة عصير العنب، الذي يمكن أن يفرض نفسه، لو وجد إشهارا وترويجا ونضالا كماركة وكعلامة جزائرية بامتياز.

لعلمكم أيضا، أن سعر 1 لتر من عصير العنب في الدولة المجاورة كفرنسا يقدر بـ 2.71 يورو، فنحن لسنا بحاجة إلى

تصدير هذا المنتوج، بل هنا في الجزائر يمكن ترويجه وبيعه، هنا في الدولة الجزائرية.

وأقول أيضا ـ معالي الوزير ـ لا يوجد بلد هو نموذج لنفسه ولذاته لأنه مميز وقائم بذاته. نعم، يمكن أن يستلهم أمرا من هنا وأمرا من هناك ولكن التنمية، شئنا أم أبينا، مسألة أموال واستثمار؛ ولكنني أقول رغم هذا وعلى أهميته، إنه مسألة تصور وتفكير.

وفي الأخير، إسمحوا لي، سيدي الرئيس، أنه عندما نتكلم ـ معالي الوزير ـ عن المؤسسات المتوسطة والصغيرة، ينبغي أيضا أن نفكر في القطاع كصناعة وكزراعة وكثقافة، لابد لهذه المجالات كلها أن تتقاطع، من أجل خلق ـ فعلا ـ هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ننادي بها أو التي نحن بصدد مناقشتها.

وفي الأخير، فإن تقاطع هذه المجالات الاقتصادية لتصنع فضاء اقتصاديا متكاملا وشكرا على كرم الإصغاء.

السيد الرئيس: شكرا للسيد نور الدين بالأطرش؛ الكلمة الآن للسيد محمد الواد.

السيد محمد الواد: شكرا سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، أما بعد؛

معالي رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي السيد وزير الصناعة والمناجم المحترم،

معالي السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان المحترمة،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقرون،

أسرة الإعلام والصحافة،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله.

إن تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع أنشطتها يعتبر من أهم مصادر عملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية في الدولة، ذلك باعتبارها منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية ولما لها من مساهمة فعالة ومهمة في الحد من مشاكل البطالة والفقر، من خلال توفير اليد العاملة، وفي تكوين القيمة المضافة ودعم المؤسسات الكبيرة، إذ تسعى الحكومة جاهدة لتطوير النسيج الصناعي الوطني وترقية الاستثمارات في هذا المجال، عبر جلب الاستثمارات الأجنبية والخاصة، في إطار أسلوب الشراكة، وفق منطق «رابح ـ رابح». ولكن ما يلاحظ أنه بالرغم من التدابير الحكومية في هذا المجال، فإقلاع هذا القطاع لازال متعثرا ونموه بطيئا بالقياس إلى الطموحات المرجوة. وعليه، بات ضروريا تدعيم الرأسمال الوطني وحماية المنتوج الوطني، ما من شأنه تشجيع الفاعلين في هذا القطاع كما يجب العمل من أجل حماية أسواقنا من المنتوجات المغشوشة والمقلدة.

إن دخول اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ والانضمام المرتقب إلى منظمة التجارة العالمية، بقدر ما يمثلانه من فرص للاندماج في الاقتصاد العالمي واكتساب حصص في الأسواق العالمية، بقدر ما يشكلان تحديا يفرض على مؤسساتنا تحسين قدراتها التنافسية إذا أرادت البقاء. هذه القدرة تتأثر بنوعية ونمط التسيير المتبع، لذلك يتوجب على هذا النوع من المؤسسات امتلاك إرادة استراتيجية ورؤية مستقبلية، تجعلها قادرة على تبني نمط التسيير الاستراتيجي.

السؤال المطروح في هذا الشأن ـ سيدي الوزير ـ ما هي التدابير التي اتخذتها الحكومة، بغية جعل هذه المؤسسات قادرة على الصمود ومنافسة المؤسسات الأجنبية في ظل هذه الظروف؟

سيدي الرئيس، السيدات والسادة الأفاضل، كما يعلم الجميع، يأتي هذا النص الجديد لمراجعة تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المعتمد، في قانون 01 ـ 18، الصادر في سنة 2001 ومواءمته مع الوضعية الراهنة، سواء الوطنية أو الدولية، حيث وبمقتضى هذا القانون أيضا، تستفيد من المزايا المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل مؤسسة يمتلك رأسمالها الاجتماعي في حدود 49٪ من طرف شركة أو عدة شركات ذات رأس المال الاستثماري والتي تستوفي باقي معايير التعريف التي جاء بها هذا القانون.

كما ترمي التدابير إلى: الحث على وضع أنظمة جبائية مكيفة مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع وتعزيز ثقافة المقاولة، وتسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الأدوات والخدمات المالية الملائمة لاحتياجاتها، وكذا تشجيع الجمعيات المهنية وبورصات المناولة والمجتمعات.

كما نثمن ما جاء به مشروع القانون الجديد الذي يقترح جهازا عموميا متجددا، من أجل متابعة وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال الوكالة الوطنية لتطوير

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا فروعها المحلية. وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على الاهتمام الملحوظ بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قصد تحقيق النمو في بلادنا وخلق مناصب الشغل وتنويع الاقتصاد الوطني، حيث إن مخطط عمل الحكومة، خلال الخماسي 2015 ـ 2019، يهدف أساسا إلى خلق 1 مليون مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة.

كما نشير ـ بالمناسبة ـ بما تضمنه النص الجديد، من إنشاء صندوق لإطلاق المشروع يكون موجها للمرافقة المالية للمؤسسات الفتية خلال خطواتها الأولى.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة الأفاضل،

لا يفوتني كذلك الإشادة بمجهودات الدولة في ربط الصناعات الصغيرة والمتوسطة بخريطة المركبات الصناعية الكبيرة، الموجودة أو التي ستنجز، فهذا يدل ـ صراحة ـ على تطور الأداء وصوابية الرؤية في الإشراف على صناعتها.

السيد الوزير،

نتمنى صادقين النجاح لكم في مهامكم، كما نتمنى الازدهار والنمو لقطاعنا الصناعي وذلك سيكون أول خطوة من خطوات المواءمة مع النمو الاقتصادي الحقيقي والمنتج للثروات؛ شكرا سيدي الرئيس وأشكر الجميع على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا، بالكلمة التي جاء بها السيد محمد الواد، نكون قد استنفدنا قائمة المسجلين للنقاش في هذه الجلسة؛ ولذلك أسأل السيد وزير الصناعة والمناجم هل لديه الجاهزية للرد أم نمنحه بعض الوقت؟

السيد الوزير جاهز، الكلمة لكم.

السيد الوزير: بسم الله الرحمن والرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة الموقر،

معالي السيدة الوزيرة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة أعضاء المجلس المحترمون،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود، بداية، أن أشكركم على ما تفضلتهم به من أسئلة قيمة، وهو ما يدل على الاهتمام الذي تولونه لتطوير الاقتصاد الوطني، بشكل عام، وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بشكل خاص.

سأحاول الإجابة على أسئلتكم المتنوعة والمتفرعة، حسب المواضيع التي تتعلق بها، مع الإشارة إلى أن العديد من التدخلات تجد إجابات لها في تدخلي الأول المتعلق بعرض القانون، كما أن المداخلات كانت إيجابية وهي تعبر فعلا عن توافق الرؤى حول الموضوع.

تمتلك بلادنا، مثل سائر دول العالم، بما فيها الدول الأكثر تطورا، نسيجا مؤسساتيا يتشكل في مجمله من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حوالي 97 بالمائة، أي ما يعادل في الجزائر934.569 مؤسسة صغيرة ومتوسطة تشغل ما يقارب 2.4 مليون عامل، وينمو هذا النسيج بمعدل 50.000 مؤسسة جديدة سنويا، علما أن سنة 2015 شهدت إنشاء 84.000 مؤسسة، وهذا ما يرفع كثافة النسيج إلى 23 مؤسسة لكل 1000 ساكن.

إن إعداد هذا المشروع قد أعقب 15 سنة من تنفيذ القانون 01 ـ 18، مما مكننا من حصر المشاكل والقيود التي تم تشخيصها عن طريق التقييم الداخلي والخارجي واستشارة المستفيدين منه عبر الجمعيات الممثلة لهم، وهذا ما أفضى إلى تصور مناهج وتدابير دعم جديدة، جاءت كرد للصعوبات والقيود التي تم تحديدها وكذا التوقعات التي أعربت عنها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وخير مثال على ذلك هو تشخيص الأسباب الكامنة وراء قلة نجاعة الوكالة الوطنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والبرنامج الوطني للتأهيل ومرد ذلك ما يلي:

ـ إفتقار الوكالة للموارد البشرية الخبيرة، القادرة على تسيير أنشطة البرنامج وتنفيذها على المستوى المحلي، بالإضافة إلى ذلك وعلى الرغم من حجم أهمية البرنامج الوطني للتأهيل، فلم يكن بإمكان الوكالة الاعتماد على الموارد الخاصة للصندوق الوطني للتأهيل من أجل ضمان التسيير الحسن لمصالحها.

ـ عدم توفر منهجية تستجيب لمتطلبات الإقتصاد الوطني وفروع النشاط المربحة، إذ أن البرنامج الوطني للتأهيل بمنح لجميع المؤسسات الصغيرة والمتسوطة نفس الخدمات بصرف النظر عن نشاطاتها ومستوى تنافسياتها.

ـ المبالغة في تحديد الهدف، إذ تم استهداف تأهيل مالا يقل عن 20 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة، ما بين 2010 و 2014، لكن قدرات الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة والخبرة الوطنية لم تكن بالكافية لتحقيق هذا الهدف، وهنا أشير إلى أن 389 مليار دينار جزائري المخصصة لبرنامج التأهيل لا يتم صرفها ولاإهدارها وإنما ما تم إنفاقه زهيد وهو يتماشى مع عدد المؤسسات التي اندمجت في المشروع أي 20 ألف.

ـ الافتقار إلى النظام المالي، البنوك والمؤسسات المالية، يرافق فعليا برنامج التأهيل الذي ينتج عن تشخيص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في برنامج التأهيل.

سيدي الرئيس، السيدات والسادة أعضاء المجلس،

لقد تم إعداد المشروع الذي بين أيديكم، بهدف تفادي النقائص المشخصة، نتيجة تطبيق القانون 01 ـ 18 والاستجابة قدر المستطاع لانشغالات المستفيدين ويمكنني أن أحصر التدابير الجديدة والتي تميز هذا القانون عن القانون 01 ـ 18 فيما يلي:

1ـ تحديد استراتيجية تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الثلاثية: الإنشاء، التنمية والديمومة.

المؤسسات التي كانت تسير طبقا للقانون القديم وحتى كل المؤسسات التي هي معمول بها لإنشاء هذه المؤسسات الصغيرة، إذن الهدف هو خلق المؤسسات، لم تكن بحوزتها الإمكانيات ولو تنظر إلى الإمكانيات التي ترافقها وتنميها، فهي هذه الثلاثية وهذا أهم ما جاء في هذا القانون: الإنشاء، التنمية والديمومة والتي تقضي بتوفير دعم المؤسسات، سواء كانت عمومية أو خاصة، خلال مختلف مراحل حياتها ويتميز مشروع القانون بعنايته بإنقاذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الزوال إذا توفرت شروط استمرارها، ولاسيما ماتعلق بنقل الملكية واستعادة النشاط وكذا الاندماج والاستحواذ، في القديم كانت الشركة لم يكن باستطاعتها تغيير الملكية وكانت تزول، الآن توجد إمكانية تبديل الملكية و إعادة سير المؤسسة، بحيث كان هذا أمرا غير ممكن في القانون القديم، هذا النوع من الأنظمة سيسمح بتكملة المجهودات المبذولة من طرف أجهزة دعم الإنشاء، مما يمكن من تفادي الإفلاس أو التغيير المتواصل للنشاط ويحافظ على مناصب الشغل المنشأة.

2ـ تكييف تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع الواقع الاقتصادي للبلاد وتوسيع مجال تطبيق هذا التعريف، مع الإشارة إلى أنه يشمل الصناعة، على غرار باقي القطاعات، كما تشير إليه المادة 5 «تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانون، بأنها مؤسسة إنتاج السلع و / أو الخدمات...».

3ـ إيلاء أهمية خاصة للمؤسسات الصغيرة جدا، من خلال تخصيص تدابير خاصة بها، كدعم الجمعيات الممثلة لها، بالإضافة إلى استفادتها من باقي الأحكام الخاصة بباقي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4ـ تخصيص جزء من المناطق الصناعية ومناطق النشاط للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد ذهب مشروع القانون إلى أبعد من ذلك، إذ سيتم تشييد بنايات في هذه المناطق، تخصص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغير القادرة على ذلك والتي لاتحتاج إلى أكثر من مقرات متواضعة الحجم؛ هنا أذكر، في السابق كنت أشرف على الوكالة الأولى الوطنية لتشغيل الشباب بغية الاستثمار (ANCEJ). لما يستثمر الشاب لا يحتاج إلى قطعة أرض في منطقة صناعية، لا يملك الإمكانيات، ولا يحتاج لهذا بل هو يحتاج لمحل يتلاءم مع نشاطه الذي سينجز في ورشته أو مخبره، هذا موجود في القانون الحالي وفي هذه المناطق الصناعية التي انطلقنا بها، وسأرجع إلى أخي الذي تدخل بخصوص هذه المناطق من خلال (50) منطقة، سنخلق فضاء لهذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بما فيها المؤسسات التي دخلت في الابتكار (star - up) فيكون لديهم فضاء مخصص وهو عبارة عن بنايات مؤهلة يعمل بها الشباب ولايتحمل أعباء الخزينة.

أما بخصوص المناطق الصناعية ـ أنت على حق ـ لقد ألغت ما يسمى بالتراضي من طرف الوكالة التي كانت المسير وقمت بإعلان عن مناقصة لكن كل ولاية تقوم بالإعلان عن المناقصة، حسب المنطقة التي هي بها.

بدأت من الصنف 5 إلى الصنف 9 لماذا الصنف 9؟ توجد مناطق صناعية تبلغ مساحتها 600 هكتار، متواجدة في مناخ صعب وهذه حظائر ذكية أين يستدعي الأمر توفير كل الإمكانيات وكل ما تريده وتحتاجه الشركة من ألياف بصرية و وسائل اتصال وكل هذه الأمور موجودة ولا يستطيع إلا اثنان أو ثلاثة الذين صنفوا في الصنف 9، أما الباقي فكله ما بين 5 و 6 و 7.

إذن الكلام الذي تقوله عن واحدة أو اثنتين فقط اشترط فيهما الصنف 9 وذلك حسب صعوبة المكان المتواجدة فيه.

إذن مسألة التعطيل، أقول حاليا 17 حظيرة بدأت

في الإنجاز وهي في تطور خفي، الوالي يمضي عقد التنازل والشخص حاضر والشركة التي تعمل في المنطقة الصناعية تأتي في نفس الوقت، هكذا لكي نربح الوقت الذي خسرناه في إجراء التبديل من التراضي إلى الإعلان عن المناقصة، وهذه الأمور قد انطلقت والدراسات أخذت أكثر من الوقت، لكن الأمور بدأت تسير بالنظر إلى 17 حظيرة التي عرفت الاختصاص والمؤسسات التي بدأت بتشغيلها.

5ـ بالنسبة للتمويل، يمكننا أن نشخص الوضع حاليا كما يلي: سجلنا سنة 2015 ارتفاعا بنسبة 5٪، فيما يخص تمويل الاقتصاد، وخلال السداسي الأول من سنة 2016 ارتفعت هذه النسبة إلى 09٪ ونتوقع أن تبلغ نهاية السنة نسبة 16٪، علما أن 50٪ من القروض الممنوحة موجهة لتمويل القطاع الخاص. هذه الأرقام وإن دلت على تحسن نشاط البنوك، إلا أنها لاتنفي عدم قدرة مجموعة كبيرة من أصحاب المشاريع، ولاسيما الصغيرة منها، على الحصول على التمويل البنكي المناسب واستمرار عدد كبير منهم في الاعتماد على التمويل الذاتي.

بناء على هذا التشخيص، فإن مشروع القانون ينص على:

1ـ إستحداث صناديق الإطلاق، هذا هو سر هذا القانون، لماذا؟ لقد قلت لك بحكم خبرتي إن هذه الوكالة الوطنية للتدعيم وتشغيل الشباب منذ بدايتها والشاب يواجه البنك، لديه فكرة جيدة، ومشروع جيد ولكن المصرفي لا يكفيه هذا، بمجرد حصوله على فكرة جيدة هو أمر غير كاف بالنسبة للبنك.

2ـ تتولى تمويل النفقات القبلية للمشاريع المبتكرة والخاصة، بوضع أول منتوج للشركة في السوق، أي مصاريف البحث، والتطوير، النموذج، مخطط الأعمال، الاستشارات القانونية...إلخ.

وهي النفقات التي تحجم البنوك حاليا عن تمويلها، بدافع المخاطر المحتملة.

إذن، انطلاقا من فكرة يخرج بمشروع، سوف يحوله صندوق الاطلاق إلى مشروع ويحول الفكرة وعندها يمكنه أن يتفاوض مع البنك لأن صندوق الانطلاق قد مر عبر هذا المسار ليسهل له اجتياز هذه المرحلة التي لا تسهل على البنك.

3ـ ويرتقب أن يساهم صندوق الإطلاق بشكل فعال في ترجمة نتائج البحوث والاختراعات إلى مشاريع صناعية.

4ـ كما يسمح المشروع، في إطار تشجيع التمويل عن طريق شركات رأس المال الاستثماري، للمؤسسات التي تمولها هذه الشركات في حدود 49٪ بالاستفادة من الدعم الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذا كانت تستوفي باقي معايير التعريف، أردت هنا أن أوضح للأخت التي تكلمت عن 49٪، هل يوجد شريك أجنبي أم لا؟ الـ 49٪ تخص شركة الاستثمار، وتأتي في وقت ما تستثمر وتتدخل كشريك، لا يمكنها أن تفوق نسبة شراكتها الـ 49٪، في هذه المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة، فتنشطها وتقويها وتكبرها ثم تخرج أي تبيع أسهمها، فمهمتها هو رأسمال استثماري ومؤسسة استثمار وانطلاقا من مبدأ أنها مؤسسة استثمار وطنية إذن هي شركة جزائرية.

5ـ بالإضافة إلى ذلك يسمح مشروع القانون للمؤسسات المتداولة في البورصة بالاستفادة من أحكامه، إذا كانت تحترم معايير التعريف، كبادرة لتشجيع ولوج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى السوق المالي، ويأتي هذا تدعيما للجهود التي تبذلها البورصة لانضمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إليها.

وهنا أفتح قوسا، أشار إليه السيد المقرر للإشارة إلى أن فكرة تقديم خدمات مالية من دون فائدة من طرف البنوك، هي قيد الدراسة من قبل النظام المصرفي استجابة لانشغالات المقاولين.

6ـ إعادة هيكلة الهيئة التي تشكل أعمدة لسياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل يضمن فعالية أكبر لهذه الهيئة وتنسيقا أحسن فيما بينها ومع مختلف الفاعلين، ويتعلق الأمر أساسا ب:

ـ ترقية الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى أداة لتنفيذ سياسة الدولة في مجال تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع تزويدها بالإمكانيات التي تسمح لها بلعب الدور المنوط بها وتوفير امتداد إقليمي لها، من خلال مراكز الدعم والاستشارة التي ستحل محل مراكز التسهيل ومشاتل المؤسسات الموجودة حاليا وكذا تلك التي سيتم إنشاؤها لتغطية التراب الوطني، وهذا لا يعد تحويلا لمهام الوزارة إلى الوكالة وإنما ستحتفظ الوزارة بدورها الاستراتيجي في إعداد سياسة التطوير ومراقبة تنفيذها من قبل الوكالة؛ وعليه، ستتولى الوكالة تقديم كافة تدابير الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فيما يتعلق

بالإنشاء والتطوير والديمومة، ولاسيما من خلال تكوين ومرافقة منشئي المؤسسات، خلال مرحلة إنضاج مشاريعهم، مما يقلل من أسباب الفشل كما سترافقهم في تسويق منتوجاتهم وحماية مؤسساتهم من الزوال، هذا الميكانيزم الجديد الموضوع حاليا الوكالة لم تكن تملك الإمكانيات أو الإمتدادات محليا وبهذه الطريقة وبهذه المشاتل التي كانت تسير من طرف الوزارة فالوزارة ليست من مهامها أن تسير هذا، الوكالة هي التي يجب أن تحصل على الامتداد محليا لكي وكما قال الأخ قبل قليل : أين يذهب الشخص المعني بالأمر لكي ينطلق في إنجاز مشروعه؟

هذه المشاتل سوف تكون الأداة لاستقبال المستثمر، لتمكينه من تحضير مشروعه والاستعداد له، إذن المهمة الجديدة للوكالة هي هذه؛ إذن أخرجنا المشاتل والمحضنات من تسيير الوزارة، ووضعناها تحت سلطة الوكالة التي تشكل الامتداد المحلي، مما سيعطي حقا جوابا على المرافقة الضرورية لهذه (PME).

ـ تدعيم الصندوق الوطني لضمان القروض والذي سيتم رفع رأسماله لتفادي تقليص قدرته على ضمان القروض، بعد رفع حدود رقم الأعمال ومجموع الحصيلة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ـ إعادة هيكلة المجلس الوطني الاستشاري ليصبح مجلسا للتشاور، يضم السلطات العمومية، ممثلة بمختلف أجهزة الدعم وجمعيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتفعيل دوره ليكون أداة لتقييم سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومنبعا للاقتراحات المعبرة عن انشغالات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهنا تجدر الإشارة إلى أن عدم نجاعة هذا المجلس، في إطار القانون الساري المفعول، لا يبرر الاستغناء عنه، بل سنعمد إلى استحداث الآليات المناسبة لتفعيله لأن دوره كفضاء وسيط بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والسلطات العمومية لا غنى عنه.

وهنا أيضا ـ سيدتي ـ سوف يجد المجلس الاستشاري نفسه وقد قوي أكثر.

كل المؤسسات ستكون ممثلة، المصالح الوزارية المعنية بالبحث، وزارة العمل عبر كل منظمات التسيير التي تصب في هذا الاتجاه الاختصاصيون، الجمعيات، سيكون مجلسا تمثيليا، حيث يجد كل فاعلي عالم (PME) مكانه المناسب له، وكلما توسع التمثيل تعمم الاتفاق حول ما يجري.

تلكم هي الوسيلة الوحيدة للسير قدما وبالعكس فإن هذا يعد إضافة لما أضفناه إلا هذا المبدأ.

7ـ صياغة برنامج جديد لعصرنة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يحل محل البرنامج الوطني للتأهيل، يتفادى نقائصه ويستجيب بشكل أفضل لانشغالات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هذا البرنامج سيتضمن برامج فرعية، تخص كل منها فئة معينة من المستفيدين، بدءا بالمؤسسات الصغيرة جدا، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات الاستراتيجية، المؤسسات المبتكرة، الخبراء، محيط المؤسسة والمؤسسات المناولة...إلخ.

زيادة على ذلك، سيتم وضع آليات مرنة لتسييره، من أجل بلوغ أهداف واقعية، تتماشى مع ظروف البلاد وإمكانياتها.

8ـ دعم جمعيات وتجمعات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدفع المؤسسات، ولاسيما المؤسسات الصغيرة جدا على التجمع والتعاون، سواء في إطار جمعيات تضم أطيافا مختلفة من المؤسسات أو تجمعات تضم الفاعلين في سلسلة القيمة (la chaine de valeur)، ضمن مقاربة إقليمية لتطوير شعب النشاط.

كما تم في هذا الإطار التفكير في تشجيع الجمعيات على تقديم خدمات دعم للمؤسسات تتلقى مقابلها دعما من السلطات، وفق مقاربة تشاركية بين القطاعين العام والخاص.

9ـ دعم المناولة، وهذا أيضا تكملة لما جاء به قانون الاستثمار وعدة مواد في قانون المالية لسنة 2015 والقانون التكميلي له وقانون المالية لسنة 2016، دعم المناولة هو الركيزة، والمنهج الرئيسي للاستراتيجية الصناعية التي نحن الآن بصدد وضعها في مكانها، من خلال تفعيل دور الوكالة في هذا المجال، كما تم تدعيم المناولة في مجال الصفقات العمومية، من خلال تشجيع المؤسسات الكبرى، ولاسيما الأجنبية، على اللجوء إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الوطنية، كأطراف مناولة، إنه القانون والتنظيم الذي يفرض على المؤسسات الكبيرة جزءا قليلا أو نسبة صغيرة من صفقاتهم التي ستمنح المناولة للمؤسسات (PME) الوطنية، ونظرا لأهمية دور الوكالة في مجال المناولة، فقد تمت الإشارة إلى هذه المهام في مشروع القانون، على أن يتم التفصيل في

باقي مهام الوكالة في النص التنظيمي.

سأقف هنا، لقد وعدتكم بخصوص النصوص التنظيمية وفي أول قانون، أي قانون التقييس، وعدتكم بأننا نعمل في القانون وفي النصوص التطبيقية. النصان التطبيقيان لذلك القانون قد تم تمريرهما على مستوى الحكومة والقانون هو ساري المفعول حاليا وكذا النصوص التطبيقية المتعلقة به، تكلمت أيضا عن قانون الاستثمار أيضا وقد وعدتكم، توجد ستة (06) نصوص تطبيقية مرّرنا اثنين وثلاثة برمجت في اجتماع الحكومة القادم، يعني في غضون أسبوع أو أسبوعين النصوص التطبيقية الستة الخاصة بقانون الاستثمار ستكون جاهزة، وينطلق القانون في01 جانفي ويطبق وكذا قوانينه التطبيقية، ونفس الشيء لهذا القانون فالأمور تمشي وتسير بالتوازي، ولما تصادقون عليه، إن شاء الله، نخرج... ما هو الهدف من هذا؟ كلها حركة مشتركة، القوانين تسير مع بعضها البعض، هذا القانون ليس بعيدا عن الآخر، بل جاء ليكمله في بعض الجوانب، أي يكمل قانون الاستثمار، تكلمتم قبل قليل عن الصعوبات التي تعترض مسار شركات الإنتاج، أنتم تعرفون أن القياسة لم نبدل القانون المتعلق بها منذ 25 سنة، يعني قياسة الجزائر لا تزال في قانون اقتصاد عمومي 100٪، اقتصاد شبه مغلق، أما اقتصادنا اليوم فهو متفتح في الداخل وفي الخارج، ويجب علينا من أجل تقوية التنافسية وإعطاء تنافسية جديدة لشركاتنا، أن نعمل ونطور القانون ليعطي القفزة التي نحتاجها لكي ننشيء مؤسسات عن طريق الاستثمار والمزايا والتسهيلات التي منحت وهي كلها سائرة فهذا القانون كذلك جاء مكملا للقانون السابق ولكن في نفس الوقت وعن طريق قانون القياسة والتقييس الذي سيصل إن شاء الله في غضون 15 يوما إلى مجلسكم، فكلها قوانين تكمل بعضها البعض، كل ذلك لكي نعطي القاعدة للتنويع الاقتصادي، يعني في الحقيقة عبر المؤسسة، لأن كل هذه النصوص لها هدف نهائي يتعلق أساسا بالمؤسسة.

10ـ صياغة نظام معلومات يوفر المعلومات الاستشرافية والمساعدة على اتخاذ القرار، سواء للسلطات العمومية أو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على حد سواء، يوضع تحت إشراف الوكالة ويتم تزويده من قبل الهيئات العمومية والمؤسسات في حد ذاتها.

تلكم هي باختصار التدابير الجديدة التي أتى بها مشروع هذا القانون، الذي لم يغفل جانبا مهما وهو هدف التنسيق بين مختلف الأطراف الفاعلة في مجال دعم إنشاء وتطوير المؤسسة، وذلك عن طريق إرساء أسس ثابتة للتنسيق ما بين القطاعات المعنية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومما سيكون له أثر إيجابي على تخفيف البيروقراطية والبيروقراطية موجودة، نحن في وضعية غليان، في تحول مستمر في اقتصادنا، النصوص القانونية تتغير، هناك ذلك الانتقال حيث تبدأ الأمور...

تكلم أحدكم عن مدير الصناعة وقال هو لا يستقبل، مدير الصناعة لن يستقبل مستقبلا، بالنسبة للاستثمار هناك وكالات لاندي (Andi)، بوجهها الجديد، استحدثت 4 مراكز للتسيير، مركز تسيير المزايا، مركز المرافقة، تلك هي المراكز التي سوف تواجه، سوف تستقبل المستثمرمن بداية استثماره إلى نهايته.

الممثل التنفيذي، مدير الصناعة، هو حاضر معنا، لكي يقدم عرضا لكل ما نحن بصدد تحقيقيه بمساندتكم، وكل ما تسعى الحكومة إليه من وسائل المرافقة وتسهيل الاستثمار، هذا هو دوره، أما الباقي، فالوكالة هذه (Andi) بوجهها الجديد وكل ما جلبناه هي ميكانزمات ستتولى وتتكفل بالاستثمار.

اليوم، وعندما ألغينا (CALPIREF) كان يتوجب أن تعقد لجنة مشكلة من 26 أو 27 مديرا، من أجل اتخاذ القرار بشأن إن كان المشروع مؤهلا للاستثمار أم لا؟

أنتم تعلمون، كلكم أتيتم من التسيير المحلي، تعرفون جيدا كيف يسير هذا الجهاز؟ لكي تجمع 25 يتطلب الأمر 3 أشهر من الوقت.

وأنتم على دراية كاملة بالأمور كيف تسير، أقيل اليوم المدير ويوجد أمين الإدارة، باعتباره مدير الصناعة، لأنه مكلف بالاستثمار، يستقبل الملفات حسب القطاع الذي يخصه الملف ويجمع المدراء الآخرين المعنيين ويحضّر بطريقة تقنية الملف كمرحلة أولية، بحكم أن له السلطة والصلاحية لإمضاء عقد التنازل.

تكلمتم عن المشاكل، أظن أنني أتجول، عن طريق خرجاتي الاستطلاعية في الولايات، المشكل المطروح هو ليس في العقار الصناعي، بل هو مشكل البنوك، لأن العقار الصناعي، شئت أم أبيت، يوجد 45٪ منه لا يعمل. وعليه، تم إقرار في قانون المالية لسنة 2015، وقلنا، وقد تلقى الولاة

أوامر من طرف وزير الداخلية، تمنح للمستثمر مهلة 6 أشهر كمدة محددة من أجل مباشرة الاستثمار وإن لم يستثمر ينزع منه العقار الصناعي.

الامتياز ليس ملكا وهذا ما هو معمول به حاليا.

حتى المالك الذي يحوز على عقد ملكية، لا يمكنني أن أنزع منه ملكيته لأنها مكرسة في الدستور، لكنه يدفع ضريبة بنسبة 3٪ على القيمة الحقيقية نتيجة الخطأ، وجب عليه تسديدها كل سنة وعليه أن يدفعها، ووزارة المالية بصدد مباشرة هذا الإجراء، أي تتحرك في الميدان، لا عليك يدفعها مرة لا مرتين، فإما يستثمر أو يبيعها، المهم أنها لاتبقى دون استغلال، ضف إلى ذلك، كل الفائض الموجود في القطاع، أعطيناه لمديرية أملاك الدولة التي تقوم بدورها بتوزيعه على المستثمرين وهذا بحجم كبير، يعني اليوم المستثمر الحقيقي لا يمكن القول إنه يعاني من هذا، أقول لك لماذا؟

منذ أن صدر قرار فخامة رئيس الجمهورية؛ وقراراته كلها سديدة لقد منحنا الله رئيسا له بعد النظر، لما نزعها استبدلها بصيغة التنازل.

مفهوم التنازل حل مشكل إعادة البيع والشراء، إعادة بيع وشراء الأرض، ومع كل النصوص القانونية الصادرة حاليا الموضوع تعقد أكثر، إذن لافائدة لشخص يذهب لامتلاك قطعة أرض، لا يوجد هذا! يستثمر، تكلمنا حتى في الميدان فللولاة سجل لـ 13 شعبة ذات الأولوية التي قررناها ومرت بمجلسكم وقمتم بالمصادقة عليها.13 شعبة ذات الأولوية تدخل في إطار (استيراد ـ استبدال) والتي تدخل في المؤهلات الطبيعية المحددة لدينا، فمن يستثمر له الأولوية، لأن هذا الأمر يدخل في إطار السياسة الاقتصادية للدولة.

هذا الأمر أضمن فيه من أجل السير مع المستثمر، حتى البنوك لديها نفس السجل، فيه 13 شعبة ذات الأولوية، ضف إلى ذلك تلك الصناعات التي ظهرت حاليا والتي أتينا بها اليوم وهي مرتبطة كأولوية على مستوى الولايات وبموافقة من الوالي.

إذن العقار في حد ذاته لايمثل مشكلا وبمجرد وضع هذا السجل، نؤمن البنكي لأن الاستثمار الذي يتلقاه مؤكد أن لديه صفقة.

نؤمن المستثمر نفسه، إذا كان اختار سحب الأملاك فهو على علم بأن لديه صفقة.

وبالتالي كل الأطراف تستفيد، بالنظر لهذه الخطوات التي بدأنا بها نهاية 2014، خاصة في سنة 2015 والتي هي مطبقة حاليا في الميدان.

أفدتكم بأرقام زيادة وارتفاع التمويل البنكي لسنة 2015 ـ 2016؛ وما ننتظره في نهاية 2016 بالتقريب 16٪ من الزيادة، مع نسبة 50٪ الموجهة للقطاع الخاص، لا يمكننا القول بأنه لايوجد مجهود، يوجد مجهود قلتها لكنه غير كافي، وسوف يكون دائما، بمجرد خلق هذه المؤسسات وهذا التمويل الذي يعتبر خطوة كبيرة تدفعنا إلى الأمام، فيما يخص التنمية وفيما يخص خلق الثروة وفيما يخص الشغل.

إستعمال العقار، أنا أعمل وأنتم تتابعون في الميدان وتشاهدون بأنه وحتى المواطن يشعر بهذا اليوم، فالشخص الذي حاز على قطعة أرض ولم يستغلها أصبح المواطن والجمعيات هم من ينددون به!

يعني، أريكم القفزة التي وصلنا إليها ولا يستطيع أي أحد في المستقبل أن يأخذنا في هذا الاتجاه.

وأخيرا وليس آخرا، ألتزم أمامكم ـ كما قلت لكم ـ بإصدار النصوص التطبيقية للقانون بعد حصوله على ثقتكم وصدوره، حرصا مني على توفير شروط تطبيقه، وسوف نبذل قصارى جهودنا لضمان إعلام الفاعلين والرأي العام حول مختلف التدابير التي جاء بها هذا القانون.

السيد الرئيس، السيدات والسادة أعضاء المجلس،

أشكركم على كرم إصغائكم وأتمنى أن يكون هذا القانون فاتحة خير لمستقبل زاهر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلادنا وأن يحقق الأهداف المرجوة منه، كلبنة إضافية في صرح المنظومة القانونية، خدمة لتطوير وتنويع الاقتصاد الوطني وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد وزير الصناعة والمناجم؛ الشكر كذلك لكل من ساهم في نقاش هذه الصبيحة. وكما أسلفنا الذكر بالأمس سنستأنف أشغال مجلسنا اليوم على الساعة الثانية والنصف زوالا وستخصص الجلسة لتحديد الموقف من مشاريع القوانين الثلاثة التي درسناها وناقشناها في الأيام الماضية.

شكرا لكم والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الحادية عشرة والدقيقة الخامسة والأربعين صباحا

الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16	ثمن النسخة الواحدة 12 دج

طبعت بمجلس الأمة يوم الأحد 24 ربيع الثاني 1438
الموافق 22 جانفي 2017

رقم الإيداع القانوني: 99-457 ـــ ISSN 1112-2587